

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1598 - حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني عمارة عن عبد

الرحمن عن عبد الله بن B قال .

الفجر وصلى والعشاء المغرب بين جمع صلاتين إلا ميقاتها بغير صلاة صلى A النبي رأيت ما Y قبل ميقاتها .

[شأخره مسلم في الحج باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر . . رقم 1289

.

(قبل ميقاتها) المعتاد وهو ظهور طلوع الفجر لعامة الناس [